

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٥٥ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنيا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

يتم تخصيص قطعة أرض بمساحة ٢٤٤٠٠٠ م<sup>٢</sup> بناحية قرية القيس - مركز بنى مزار - محافظة المنيا ، لصالح صندوق ضمان ودعم نشاط التمويل العقارى بوزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ، بالمجان ، لإقامة عمارات سكنية وحدود الأرض كالتالى :

الحد البحرى : مجزر طمبو بطول ٣٠ م .

الحد القبلى : عمارات سكنية ومدرسة ذات الفصل الواحد بطول ٣٠ م .

الحد الشرقى : مصرف أبو راهب بطول ١,٥ كم تقريباً ١٤٦٦,٦٦ م .

الحد الغربى : ترعة درويش بطول ١,٥ كم تقريباً ١٤٦٦,٦٦ م .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٨ رجب سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ٧ مايو سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب